احتج المخالف بوجوه الاول العلم بكون ما يحصل عقيب النظر علما ان كان ضروريا لم يظهر خلافه وان كان نظريا تسلسل قلنا ظهور الخلاف بعد النظر الصحيح ممنوع وكذا توقف العلم بانه علم على نظر آخر بل يحصل بنفسه كالعلم بانه لا معارض الثاني افادة العلم ينافي اشتراط عدم العلم قلنا ممنوع فان المراد انه يستعقبه

عن الملزوم فلو لم يكف التفطن لكيفية الاندراج شرطا متفاوت الحصول بان يحصل في البعض بمجرد الالتفات وفي البعض بوسط خفي او اخفى لزم استواء جميع الضروب المنتجة في حصول النتيجة عند حصولها ضرورة امتناع انفكاك اللازم عن الملزوم المستجمع بشرايط اللزوم لانا نقول فرق بين لزوم الشيء والعلم بلزومه فالضروب والاشكال متساوية في لزوم النتايج اياها بمعنى حقيتها في نفس الامر على تقدير حقيتها وانما التفاوت في العلم بذلك و شروطه متفاوتة الحصول كالالتفات والاكتساب لحفي او اخفى وان لم يكف التفطن لكيفية الاندراج من جملتها احتج المخالف بوجوه وانما لم نورد الشبهة السابقة في ضمن الوجوه لانها لنفي ان يكون التصديق الحاصل عقيب النظر علما مطلقا او في الطبيعيات والالهيات او في الالهيات على ما ذكره الامام من انه لا نزاع في افادة النظر الظن وانما النزاع في افادته اليقين الكامل وينبغي ان لا يكون العدديات محل الخلاف والشبهة السابقة لنفي كون النظر مفيدا للتصديق الوجه الاول ان العلم بكون الاعتقاد الحاصل عقيب النظر علما ان كان ضروريا لم يظهر اي لم يقع عقيب النظر خلاف ذلك او لم يظهر بعد ذلك خلاف ذلك لامتناع ان يقع او يظهر خلاف الضروري واللازم باطل لان كثيرا من الناس لا يحصل عقيب نظرهم الا الجهل وكثيرا ما ينكشف للناظرين خلاف ما حصل من نظره ويظهر خطاؤه ولذلك ينقل المذاهب وان كان نظريا افتقر الي نظر آخر يفيد العلم بانه علم ويتسلسل ورد بانا نختار انه ضروري ولا نم ظهور الخلاف من هذا النظر او بعده اذ الكلام في النظر الصحيح ولازم الحق حق قطعا او نختار انه نظري ولا نم افتقاره الي نظر آخر فان النظر الصحيح كما افاد العلم بان ذلك علم لا جهل او ظن وكذا افاد العلم المعارض اذ لا يتصور المعارض للنظر الصحيح في القطعيات وبهذا يندفع شبهة اخري وهي ان النظر لو افاد العلم فلا بد ان يكون مع العلم بعدم المعارض اذ لا جزم مع المعارض ثم انه ليس بضروري اذ كثيرا ما يظهر المعارض بل نظري فيفتقر الي نظر آخر موقوف علي عدم المعارض ويتسلسل فقوله في المتن كالعلم بانه لا معارض معناه انه يجوز ان يكون ضروريا ولا يظهر المعارض بعد النظر الصحيح وان يكون نظريا ولا نم توقفه علي نظر آخر وتمام مباحثه نطلعك عليه في آخر المقصد وفي تقرير الطوالع ههنا قصور حيث قال العلم الحاصل عقيب النظر اما ان يكون ضروريا او نظريا وكلاهما محال وكانه علي حذف المضاف اي علميه العلم الحاصل اعني كونه علما وبهذا صح منه اختيار انه ضروري والا فالحاصل بالنظر لا يكون ضروريا الا بمعني ان يضطر الي الجزم به للجزم بالمقدمات لكنه بهذا المعني لا يقابل النظري الثاني ان النظر مشروط بعدم العلم بالمطلوب لئلا يلزم طلب الحاصل فلو كان مفيدا للعلم اي مستلزما له عقلا او عادة لما كان مشروطا بعدمه ضرورة امتناع كون الملزوم مشروطا بعدم اللازم.

الثالث لو افاده لقبح التكليف بالعلم قلنا التكليف بتحصيله وهو مقدور الرابع اقرب الاشياء الي الانسان هويته وقد كثر فيه الخلاف كثيرا لا ينضبط فكيف فيما هو ابعد وابعد قلنا لا يدل على الامتناع بل على العسر ولا نزاع فيه الخامس شرط التصديق وهو التصور منتف في الحقايق الالهية قلنا ممنوع السادس لو صح الاستدلال على الصانع بدليل فموجبه اما ثبوت الصانع فيلزم انتفاؤه على تقدير انتفائه واما العلم به فلا يكون دليلا عند عدم النظر فيه قلنا لا نعني بافادته ودلالته الا كونه بحيث متى وجد وجد المدلول ومتى نظر فيه علم المدلول فلا يلزم من انتفائه انتفاؤه ولا من عدم النظر فيه انتفاء الحيثية

ورد بان معنى الاستلزام ههنا الاستعقاب عقلا وعادة بمعنى انه يلزم حصول العلم بالمطلوب عند تمام النظر فالملزوم للعلم انتهاؤه والمشروط بعدم العلم ابتداؤه الثالث لو افاد النظر العلم بمعنى لزومه عقيبه عقلا او عادة لقبح التكليف بالعلم لكونه بمنزلة الضروري في الخروج عن القدرة والاختيار وعن استحقاق الثواب والعقاب واجيب بعد تسليم قاعدة القبح العقلي بان التكليف انما يكون بالافعال دون الكيفيات والاضافات والانفعالات والعلم عند المحققين من الكيفيات دون الافعال فالتكليف لا يكون الا بتحصيله وذلك بمباشرة الاسباب كصرف القوة والنظر واستعمال الحواس وكان هذا مراد من قال من الآمدي عنه قال ان التكليف لم يقع بالمنظور فيه لتقبح بل بالنظر وهو مقدور والا فلا خفاء في وقوع التكليف بمعرفة الصانع ووحدانيته ونحو ذلك وبالجملة فالعلم النظري مقدور التحصيل والترك بخلاف الضروري ولزومه بعد تمام النظر لا ينافي ذلك ومن ههنا امكن في القضية النظرية اعتقاد النقيض بخلاف القضية البديهية الرابع ان اقرب الاشياء الي الانسان انما هو هويته التي يشير اليها بقوله انا وقد كثر فيها الخلاف ولم يحصل من النظر الجزم بانها هذا الهيكل المخصوص او اجزاء لطيفة سارية فيه او جزء لا يتجزى في القلب او جوهر مجرد متعلق به او غير ذلك فكيف فيما هو ابعد كالسماويات والعناصر وعجايب المركبات وابعد كالمجردات والالهيات من مباحث الذات و الصفات واجيب بان ذلك انما يدل على صعوبة تحصيل هذه العلوم بالنظر لا على امتناعه والمتنازع هو الامتناع لا الصعوبة الخامس لو افاد النظر العلم اي التصديق في الالهيات لكان شرطه وهو التصور متحققا لكنه منتف اما بالضرورة فظاهر واما بالكسب فلان الحد ممتنع لامتناع التركيب والرسم لا يفيد تصور الحقيقة واجيب بان الرسم قد يفيد تصور الحقيقة وان لم يستلزمه ولو سلم فيكفي التصور بوجه ما السادس ان العلم بوجود الواجب هو الاساس في الالهيات ولا يمكن اكتسابه بالنظر لانه يستدعي دليلا يفيد امرا ويدل عليه وذلك اما نفس ثبوت الصانع او العلم به والا لما كان دليلا عليه فان كان الاول لزم من انتفائه انتفاؤه ضرورة انتفاء المفاد بانتفاء المفيد وان كان الثاني لزم عدم النظر في الدليل ان لا يكون دليلا لان هذا وصف اضافي لا يعرض الا بالاضافة الي المدلول الذي فرضناه العلم وهو منتف عند عدم النظر واجيب بانا لا نعني بكون الدليل مفيدا للشيء وموجبا له انه بوجوده ويحصله علي ما هو شان العلل بل انه بحيث متى وجد وجد ذلك الشيء ومتى نظر فيه علم ذلك الشيء وحاصله ان وجوده مستلزم لثبوته والنظر فيه مستلزم للعلم به ومعلوم ان انتفاء الملزوم لا يوجب انتفاء اللازم وعدم النظر فيه لا ينافي كونه بحيث متى نظر فيه علم المدلول واورد على جميع الوجوه بل على كل ما يحتج به لاثبات ان النظر لا يفيد العلم ان العلم بكون النظر غير مفيد للعلم ان كان نظريا مستفادا من شيء من الاحتجاجات يلزم التناقض اذ النظر قد افاد العلم في الجملة

واورد على الكل ان العلم بان النظر لا يفيد العلم ان كان نظريا استفيد منها يتناقض وان كان ضروريا لم يقع فيه خلاف اكثر العقلاء وان قيل عارضنا الفاسد بالفاسد قلنا ان افادت افسد ثبت المطلوب والا لغت

Copyright King Saud University